

والعامة ، وأنهى تبعيته للقيادة العربية الموحدة ، بما هي في واقع الأمر تبعية للقيادات العسكرية في الدول المضيفة . هذا ما فعله النظام بعد تعديله . أما في الممارسة العملية التي تبعت ذلك فإن الأمور لم تجر في كل الأوقات على النحو الذي حدده النظام الأساسي وتوخاه الذين رغبوا في ان يستقل جيش التحرير الفلسطيني عن تبعيته للدول العربية المضيفة . وظهرت حالات شفت فيها قيادة جيش التحرير عصا الطاعة هنا أو هناك . كما أن الاتفاقات التي سبق ان عقدها المنظمة حول وجود وعلاقات الجيش في كل من الدول المضيفة لم تعدل ، مما أبقى لتلك الدول الحقوق التي رتبها هذه الاتفاقات وما أتاحتها لها ، وأكثر من ذلك ، من فرص التأثير ليس على إجراءات قيادات الجيش الفلسطيني ، بل على مواقفها أيضا . مع ذلك فإن تدهبت استقلالية جيش التحرير وتبعيته للقيادة السياسية الفلسطينية وحدها على نحو لا يقبل الالتباس في التفسير ، أعطى للقيادة ، على الأقل ، الحق في أن تدين المتطرفين وتعزلهم وتقطع صلتهم بالمنظمة وتحجب عنهم التمويل والامداد ، وترفض الاعتراف بشرعية أية إجراءات تتخذ مخالفة للنظام ، كلما وجدت ضرورة وامكانية لفعل ذلك .

واضيفت عبارة ذات مغزى الى المادة الثالثة من النظام ، التي حددت أسس العلاقات داخل المنظمة بين المستويات المختلفة فيها ، وجعلت الأضافة من بين هذه الأسس : « دعم الثورة الفلسطينية المسلحة والعمل على استمرارها وتصعيدها .. حتى النصر » .

التعديلات التنظيمية : أما التعديلات ذات الصيغة التنظيمية فقد تناولت المجلس الوطني فأقرت ان يحل المجلس الجديد - المنعقد في الدورة الرابعة - محل المجلس السابق ، وبدا أصبح هذا المجلس هو الثاني في تاريخ منظمة التحرير ، وأن تكون مدته سنتين يخلفه بعدها مجلس آخر او يجتمع هو نفسه « ويقرر اما تمديد مدته لفترة اخرى او أن يشكل مجلس جديد بالطريقة التي يقرها » . وأعطت للمجلس نفسه ، وليس لرئيس اللجنة التنفيذية او للجنة تحضيرية ، الحق في اضافة اعضاء جدد اليه « حسبما يرى ذلك ملائماً وبحسب ما تمليه متطلبات معركة التحرير ومقتضيات تعميق الوحدة الوطنية » . . وبذلك ظل الباب مفتوحاً أمام زيادة ممثلي المنظمات في المجلس أو زيادة المستقلين ، أو تمثيل منظمات جديدة . حيث كانت حركة تشكيل المنظمات الفدائية الجديدة ناشطة انذاك ، تحت تأثير ازدياد شعبية العمل الفدائي والمساعدات العربية له ومحاولات التأثير على ساحته . وكانت لدى فتح سياسة مقرررة في ان تجد كافة المنظمات الفلسطينية طريقها الى ساحة العمل الفلسطيني المشترك (١٥) .

ووضعت الدورة الرابعة أيضا « اللائحة الداخلية للمجلس الوطني الفلسطيني » (١٦) وأوجبت أن « يكون للمجلس مكتب رئاسة من رئيس ونائبين وأمين سر ، ينتخبهم المجلس في بدء انعقاده » . وبينت واجبات مكتب الرئاسة والرئيس . وأوجبت أن يعقد مكتب المجلس اجتماعات سرية بدعوة من رئيسه . أي أنها بهذا كله أوجدت هيئة لها اعتبارها هي هيئة مكتب المجلس ، يكون لها مقر خاص دائم وسكرتير اداري ثابت يعينه المكتب .

وفصلت اللائحة الداخلية اسلوب عمل المجلس ، وتشكيل لجانه وعملها وصلاحياتها ، وبينت تفاصيل اسلوب تعديل النظام الأساسي معطية فرصاً مناسبة لمناقشة التعديلات المقترحة مناقشة متروية . كما تضمنت باباً يحدد اسباب واسلوب اسقاط العضوية التي يمكن اسقاطها